

قرارات

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠٠٥

في شأن تشكيل المجلس السلعي للجلود والأحذية والمنتجات الجلدية

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم وزارة

التجارة الخارجية والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٩ / ١٠ / ١٩٩٧ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة

لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل المجالس السلعية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤١ لسنة ١٩٩٩ بشأن تشكيل المجلس السلعي للأحذية

والمنتجات الجلدية والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تشكيل المجلس السلعي للجلود

والقرارات المعدلة له ؛

وبناء على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

يشكل المجلس السلى للجلود والأحذية والمنتجات الجلدية ، على النحو التالى :

- السيد الأستاذ/ السيد هشام عبد الحليم جزر - شركة بيل كولر .
 السيد المحاسب/ طارق بلال أحمد شهاب - مجموعة شركات ريفيرا لمكونات الأحذية .
 السيد المهندس/ أحمد ممدوح ثابت - القاهرة العالمية للصناعات الجلدية .
 السيد الأستاذ/ عبد الواحد زنون عبد الواحد - مديفة زنون لدباغة الجلود .
 السيد الأستاذ/ على إبراهيم عبد الحافظ - شركة أولاد إبراهيم عبد الحافظ .
 السيد الأستاذ/ أحمد زكى حسن الجباس - الشركة المصرية الإيطالية للصناعة والتجارة (دباغة الجلود) .
 السيد الأستاذ/ بلال يوسف عمار - مديفة عمار لدباغة الجلود .
 السيد الأستاذ/ جمال سيد أحمد التيجى - مديفة الإيمان لدباغة الجلود .
 السيد الأستاذ/ هشام نصر الدين حسن - أبو سمبل لدباغة الجلود .
 السيد المحاسب/ قطب إبراهيم قطب - مصنع المروة للمصنوعات الجلدية .
 السيد الأستاذ/ فضل تيودور برامكى - الشركة المصرية للصناعة .
 السيد الأستاذ/ ممدوح ثابت ماجد مكى - الشرق لدباغة وتجارة الجلود .
 السيد الأستاذ/ هشام محمود السعيد عزو - مصنع عزو للأحذية .
 السيد الأستاذ/ جيوفانى تافرني - مصنع انترليزر .
 السيد الأستاذ/ أحمد أحمد عبد الوهاب شورت - شركة شورت للأحذية .
 السيد الأستاذ/ محمد محمود حسن - شركة فالكون للأحذية .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٥/٣/٢١

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد